الخفاء بسبب كثرة الوسائط والانتقالات حتى تكون بعيدة وان كانت لا انتقال من الكناية الى المطلوب
بها بواسطة فبعيدة كقولهم كثير الرماد كناية عن المضياف فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق
الحطب تحت القدر ومنها اي من كثرة الاحراق الى كثرة الطبائخ ومنها الى كثرة الاكلة جمع آكل ومنها
الى كثرة الضيفان بكسر الضاد جمع ضيف ومنها الى المقصود وهو المضياف وبحسب قلة الوسائط وكثرتها
تختلف الدلالة على المقصود وضوحا وخفاء الثالثة من اقسام الكناية المطلوب بها نسبة اي اثبات
امر لامر او نفيه عنه وهو المراد بالاختصاص في هذا المقام كقوله ان السماحة والمروة اي كمال الرجولية
والندى اي العطاء في قبة ضربت على ابن الحشرج فانه اراد ان يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات اي ثبوتها
له فترك التصريح باختصاصه بها بان يقول انه مختص بها او نحوه مجرور عطف على ان يقول او منصوب عطف
على انه مختص بها مثل ان يقول سماحة ابن الحشرج او السماحة لابن الحشرج او سمح ابن الحشرج او حصل السماحة
له او ابن الحشرج سمح كذا في المفتاح وبه يعرف ان ليس المراد بالاختصاص ههنا الحصر الى الكناية اي ترك
التصريح الى الكناية بان جعلها اي تلك الصفات في قبة تنبيها على ان محلها ذو قبة وهي تكون فوق الخيمة
يتخذها الرؤساء مضروبة عليه اي على ابن الحشرج فافاد اثبات الصفات المذكورة له لانه اذا اثبت
الامر في مكان الرجل وحيزه فقد اثبت له ونحوه اي مثل البيت المذكور في كون الكناية لنسبة الصفة
الى الموصوف بان تجعل فيما يحيط به ويشتمل عليه قولهم المجد بين ثوبيه والكرم بين برديه حيث لم يصرح
بثبوت المجد والكرم له بل كنى عن ذلك بكونهما بين برديه وثوبيه فان قلت ههنا قسم رابع وهو ان
يكون المطلوب بها صفة ونسبة معا كقولنا كثر الرماد في ساحة زيد قلت ليس هذا كناية واحدة
بل كنايتان احديهما المطلوب بها نفس الصفة وهي كثرة الرماد كناية عن المضيافية والثانية المطلوب بها

نسبة المضيافية الى زيد وهو جعلها في ساحته ليفيد اثباتها له والموصوف في هذين القسمين يعني الثاني والثالث
قد يكون غير مذكور كما يقال في عرض من يؤذي المسلمين المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه فانه كناية
عن نفي صفة الاسلام عن المؤذي وهو غير مذكور في الكلام واما القسم الاول وهو ما يكون المطلوب بالكناية
نفس الموصوف فيكون الموصوف مصرحا به فلا يخفى ان الموصوف فيها يكون مذكورا لا محالة لفظا او تقديرا
وقوله في عرض من يؤذي معناه في التعريض به يقال نظرت اليه من عرض بالضم اي من جانب وناحية قال
السكاكي الكناية تتفاوت الى تعريض وتلويح ورمز وايماء واشارة وانما قال تتفاوت ولم يقل تنقسم
لان التعريض وامثاله مما ذكر ليست من اقسام الكناية فقط بل هي اعم كذا في شرح المفتاح وفيه نظر
والاقرب انه انما قال ذلك لان هذه الاقسام قد تتداخل وتختلف باختلاف الاعتبار من الوضوح والخفاء
وقلة الوسائط وكثرتها والمناسب للعرضية التعريض اي الكناية اذا كانت عرضية مسوقة لاجل موصوف
غير مذكور كان المناسب ان يطلق عليها اسم التعريض لانه امالة الكلام الى عرض يدل على المقصود يقال
عرضت لفلان وبفلان اذا قلت قولا وانت تعنيه فكأنك اشرت به الى جانب وتريد جانبا آخر
والمناسب لغيرها اي لغير العرضية ان كثرت الوسائط بين اللازم والملزوم كما في كثير الرماد وجبان الكلب
ومهزول الفصيل التلويح لان التلويح هو ان تشير الى غيرك عن بعد والمناسب لغيرها ان قلت الوسائط
مع خفاء في اللزوم كعريض القفا وعريض الوسادة الرمز لان الرمز هو ان تشير الى قريب منك
على سبيل الخفية لان حقيقته الاشارة بالشفة او الحاجب والمناسب لغيرها ان قلت
الوسائط بلا خفاء كما في قوله او ما رايت المجد القى رحله في آل طلحة ثم لم يتحول الايماء
والاشارة ثم قال السكاكي والتعريض قد يكون مجازا كقولك آذيتني فستعرف وانت تريد

الصفة
بيان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)